الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية
بلدية المنستير

04 جوان 2020

1782

محضر الجلسة الإستثنائيّة
المنعقدة بتاريخ 29 ماي 2020

عقد المجلس البلدي جلسة إستثنائيّة على السّاعة الحادية عشر صباحا من يوم الجمعة 29 ماي 2020 بقصر البلديّة برئاسة **السيد المنذر مرزوق** رئيس المجلس البلدي وكان ذلك على إثر دعوة فرديّة تمّ توجيهها إلى كافة أعضائه صادرة بتاريخ 20 ماي 2020 تحت عدد 1601 .

وحضر الجلسة كلّ من السيدات والسادة:

- هدى بورقيبة : المساعد الأوّل لرئيس البلديّة
- فوزي البرجيني :المساعد الثاني لرئيس البلديّة، رئيس لجنة الشؤون الإقتصاديّة و رئيس لجنة النّظافة والصحّة
- عفيف البوّاب : المساعد الثالث، رئيس لجنة الأشغال والتهيئة العمرانية
- خليفة بيزيد : المساعد الرّابع لرئيس البلديّة،رئيس لجنة الشؤون الإدارية و إسداء الخدمات
- فرجيّة السّخيري البرقاوي : كاهية رئيس، رئيسة دائرة المدينة الأولى
- رياض البحوري : كاهية رئيس، رئيس دائرة المدينة الثانية
- نجوى بوزقرو بسباس : كاهية رئيس، رئيسة دائرة الحلية
- كمال الغمراسي : رئيس لجنة الشوؤون الماليّة و متابعة التصرّف
- منصور العجمي : رئيس لجنة متابعة تنفيذ المشاريع البلديّة
- أحمد غديرة : رئيس لجنة البيئة و التنمية المستدامة
- سرور دغيم : رئيسة اللجنة الفنيّة لرخص البناء والتقاسيم والهدم

- كمال هلال : رئيس لجنة الشؤون العقّاريّة و النّزاعات و الأملاك البلديّة

- ياسر سهيل العويتي : رئيس لجنة الطّفولة و الشباب والرّياضة

- آمال البحوري : رئيسة لجنة التربية والتعليم والشّراكة مع التعليم العالي

- إيناس الصيّادي : رئيسة لجنة جماليّة المدينة و المساحات الخضراء

- هيفاء الجزيري : رئيسة لجنة السّياحة والترفيه

- وئام البنزرتي : رئيسة لجنة النقل والمرور

- منية هنيّة : رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و المرأة والأسرة والمساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين .

وتغيّب عن الجلسة بعذر كلّ من السيّدات والسّادة:

- إشراف خليفة : كاهية رئيس، رئيسة دائرة سقانص
- غازي تريمش : رئيس لجنة التّعاون اللاّمركزي و العلاقات الخارجيّة
- محمد البرقاوي : رئيس لجنة الثقافة و المحافظة على التراث
- ريم الهاني : رئيسة لجنة الإعلام و التواصل والتقييم
- سامية عقير شاوش : عضو المجلس البلدي
- هدى البدوي : عضو المجلس البلدي
- سمير عقير : رئيس لجنة الدّيمقراطيّة التشاركيّة والحوكمة المفتوحة

وتغيّب عن الجلسة بدون عذر كلّ من السيّدات والسّادة:

- منصور الذويّب : عضو المجلس البلدي
- حسن البرقاوي : عضو المجلس البلدي
- كمال السطنبولي : عضو المجلس البلدي
- شكري بن جنّات : عضو المجلس البلدي

وحضر عن الإدارة البلدية السيّدات و السّادة:

1– غـازي السّخيـري : الكاتـب العـام للـبلـديّـة
2- روضة جـويـرو : مديرة الشؤون الإداريّة
3 – محمد تـريمش : مدير المركّب الرّياضي
4- أنـيـس فـريـح : مدير القاعات الرياضيّة
5- جمال الـفـنـدري : كاهية مدير المحاسبة
6- كـريـم قـاسـم : كاهية مدير الإدارة الفرعيّة للشؤون الإقتصاديّة
7- لـمـياء دغـيـم : كاهية مدير الإدارة الفرعيّة للعمل الثقافي
8- رفـيـقـة فرشـيـو : كاهية مدير التفقد والمتابعة
9- وفـاء قـنـدوز : كاهية مدير الإدارة الفرعيّة للأشغال
10- سهيلة المنّاعي : رئيسة مصلحة الماليّة
11- ذكرى المسعدي : رئيسة مصلحة
12- هاجر المشموم : مكلّفة بكتابة المجلس البلدي
13- حـسـن زوكار : مكلّف بالإعلام

إفـتـتـح الجلسـة **السيد المنذر مـرزوق** رئـيس المجلس البلـدي مرحبـا بالحاضـرين من أعضاء المجلس البلدي و إطارات البلديّة موضّحا أنّه تمّ تأجيل عقد الجلسة التمهيديّة والدّورة العاديّة الثانية لسنة 2020 نظرا للظرف الإستثنائي الّذي تمرّ به البلاد جرّاء الفيروس الوبائي كورونا المستجدّ وتطبيقا للأمر الحكومي عـ156ـدد لسنة 2020 المؤرّخ في 22 مارس 2020 المتعلّق بضبط الحاجيّات الأساسيّة ومقتضيات ضمان إستمراريّة سير المرافق الحيويّة في إطار إجراءات الحجر الصحّي الشامل،وأضاف أنّه سيتمّ عقد الجلسة التمهيديّة لدورة ماي 2020 خلال الأسبوع الأوّل من شهر جوان 2020، كما سيتمّ لاحقا تخصيص جلسة إستثنائيّة خاصّة بالمواضيع العقّاريّة،كما أضاف رئيس الجلسة أنّه سيتمّ تخصيص يوم لزيارة الحيّ العاشر لمعاينة الإشكال العقّاري الّذي يطرحه فتح الطّريق المحاذي لعقّار المواطن عبد المجيد بوسيف ،وفي ذات السّياق صرّح أنّه سيتمّ في أقرب الآجال عقد جلسة مع أعضاء المجلس البلدي على ضوئها سيتمّ الإتّفاق على إنطلاق عقد الجلسات الشهريّة المبرمج عقدها بالدّوائر البلديّة وذلك طبق ما جاء بمجلّة الجماعات المحليّة .

- وفي نقطة موالية ذكّر الحاضرين من أعضاء المجلس البلدي بتخصيص مكتب بالإدارة المركزيّة وضع على ذمّة كافّة الأعضاء

وبما أنّ النصاب كان مكتملا بهذه الجلسة وقبل عرض جدول الأعمال المبرمج لها والتي خصّصت بالأساس للتداول في الحساب المالي لميزانيّة البلديّة لسنة 2019 تناول الكلمة السيّد الكاتب العام للبلديّة وأعلم الحضور بإضافة عدد من المواضيع لما تكتسيه من صبغة إستعجاليّة وهي :

- تعديل ميزانيّة البلديّة لسنة 2020 : توزيع إعتمادات إضافيّة والترفيع في الميزانيّة
- تحويل إعتمادات داخل ميزانيّة التنمية لسنة 2020
- تخصيص إعتمادات لتهيئة محيط حاويات الفضلات المنزليّة بالمدينة
- توقّف اللّزمات البلديّة خلال الحجر الصحّي

وتمّت المصادقة على ذلك بالإجماع .

كما إقترح على الحضور تقديم الموضوع التاسع المبرمج بجدول أعمال هذه الجلسة والمتعلّق بالنظر في وضعيّة المطعم السّياحي المصنّف بمنطقة الفالاز في نقطته الثانية حول : النظر في إسترجاع السيّد إسكندر الدّيماسي باعث شركة النصر للتنمية السياحيّة للمعاليم التي دفعها والمقدّرة بـ 113.946,683 د للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 والّذي حظي بمصادقة المجلس البلدي بتاريخ 08 مارس 2017 وذلك لتوظيف الإعتمادات المبرمجة بهذا الموضوع في النقطة الثانية من جدول الأعمال والمتعلّقة بتحويل إعتماد بالعنوان الأوّل بميزانيّة البلديّة لسنة 2020 وتمت الموافقة على ذلك .

جدول الأعمال

مواضيع مالية

1- النظر في الحساب المالي لسنة 2019
2- تحويل اعتماد بالعنوان الأول بميزانية البلدية لسنة 2020
3- تخصيص إعتمادات لإقتناء عدد 5 آلة طابعة

مواضيع جبائية

4- حول الحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية لفائدة العائلات المنتفعة بإعانة من الدولة أو الجماعات المحلية
5- حول تخفيف العبء الجبائي على المطالبين بخلاص الأداء البلدي و تيسير الانخراط فيه .
6- إرجاع مبلغ مالي تم دفعه على وجه الخطأ
7- مراجعة القرار البلدي المتعلق بضبط معلوم الأشغال الوقتي لأجزاء الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالاستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات أوتجهيزات خفيفة بهذه الأجزاء

مواضيع اقتصادية

8- المصادقة على نتيجة لزمة سوق الجملة للخضر و الغلال لسنة 2020
9-النظر في وضعية المطعم السياحي المصنف بمنطقة الفالاز.

10- تمديد عقد إستغلال المعرض التجاري ليالي رمضان التجاريّة والثقافيّة المنتصب في النصف الثاني من شهر رمضان لسنة إضافيّة بعنوان سنة 2023

11- حول تمديد عقد خدمة رفع السيّارات والشاحنات المخالفة لعلامات الوقوف بمدينة المنستير .

مواضيع مالية

الموضوع الأوّل

النظر في الحساب المالي لسنة 2019

نظرت لجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرّف في الموضوع بحضور السيّد القابض البلدي وذلك في جلستها المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2020 وإقترحت إحالة الحساب المالي على أنظار المجلس البلدي طبقا لمقتضيات الفصول 194، 195 و 196 من مجلّة الجماعات المحليّة

عملا بأحكام الفصل 218 من القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحليّة الذي جاء فيه ما يلي : " عند مناقشة الحساب المالي للبلدية ينتخب المجلس البلدي رئيسا للجلسة وفي هذه الحالة يمكن لرئيس البلدية حتى وإن لم يعد مباشرا لوظيفته أن يحضر المناقشات وعليه مغادرة الجلسة عند الإقتراع " وتجدر الإشارة أنّه تمّ إعداد الحساب المالي طبقا لمقتضيات الفصل 282 من مجلة المحاسبة العمومية والذي تتم المصادقة عليه من قبل سلطة الإشراف التي لها صفة الموافقة على الميزانية المتعلقة به.

وإستنادا على مراسلة السيّد وزير الشؤون المحليّة الواردة علينا بتاريخ 8 أفريل 2020 الّتي تضمّنت تأكيدا على ضرورة عرض الحساب المالي لسنة 2019 قبل موفّى شهر ماي 2020 على أنظار المجلس البلدي وإحالته على مصادقة السلطة الّتي كانت صادقت على ميزانيّة 2019 المتعلّقة به في أجل أقصاه موفّى شهر جوان 2020 .

وتداول المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وقد أحيلت الكلمة إلى السيّد كمال الغمراسي بوصفه مساعد ورئيسا للجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرّف لتقديم الحساب المالي لسنة 2019 حيث أعطى هذا الأخير بسطة عن الحساب المالي لسنة 2019 كما يلي :

المـداخيـــل

التقديرات النهائيـة : 24.202.176,314 د
المداخيل المنـجـزة : 22.381.517,192 د
الفـارق بالنـقـص : 1.820.659,122 د

المصاريـف

التقديرات النهائيـة : 24.202.176,314 د
النفقات المنـجـزة : 12.691.920,359 د
الفـارق بالنـقـص : 11.510.255,955 د

مـداخيـــل العنـوان I

تقديرات الميزانيـــة : 14.158.000,000 د
التقديرات النهائيـة : 14.324.374,841 د
المداخيل المنـجـزة : 12.864.645,367 د
الفـارق بالنـقـص : 1.459.729,474 د

وتتمثل الزيـادة في تقديرات مداخيل العنوان الأول بـ 166.374,841 د مفصلة كالتالي :

- 28.611,702 د مساهمة الدولة بعنوان الآليـة 16
- 137.763,139 د مـوارد منقولة من فوائض العنوان الأول لسنة 2018 (لتسديد الديون).

ويرجـع نقص المداخيل لعدم إيداع معلـوم استلـزام السوق الأسبوعيـة ومعلـوم كـراء قصر العلوم وتراجع مداخيل المعلوم على سعر التيار الكهربائي وضعف مداخيل محاصيل بيـع العقـارات.

ويعتبر مؤشـر الإستقلاليـة مرضـي (70 ≤) حيث بلغ 75,7 % ، علمـا وأن مؤشـر استقلاليـة سنة 2018 بلـغ 75,24 %.

المصاريـف العنـوان I

التقديرات النهـائيـة : 14.243.640,841 د
النـفـقـات المنجـزة : 10.343.986,697 د بنسبـة 72,62 %
الفـارق بالنـقـص : 3.899.654,144 د

مداخيـل العنـوان II

التقديرات النهـائيـة : 9.877.801,473 د
المداخيل المنـجـزة : 9.516.871,825 د
الفـارق بالنـقـص : 360.929,648 د

بلغت التقديرات النهائية لموارد العنوان الثاني لميزانية البلدية لسنة 2019 : 9.877.801,473 د في حين كانت المقابيض الحقيقة : 9.516.871,825 ، أي بنقص قدره 360.929,648 د ويفسر هذا النقص بأن باقي القرض المبرم مع صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية والمتعلق بتعبيد الطرقات والإنارة العمومية لم يتم تحويله بعد.

مصاريف العنوان II

التقديرات النهائية : 9.958.535,473 د

النفقات المنجزة : 2.347.933,662 د : نسبة 23,58 %

الفارق بالنقص : 7.610.601,811 د

بلغت التقديرات النهائية لمصارف العنوان الثاني 9.958.535,473 د ، في حين قدرت النفقات الحقيقية بـ 2.347.933,662 د ويمكن تفسير هذا النقص بأن المشاريع المدرجة بالبرنامج الإستثماري السنوي لسنة 2019 و 2020 لم تنطلق بعد إلى جانب خلاص باقي المشاريع المدرجة داخل المخططات السابقة يتمّ حسب تقدم الأشغال.

كما تم تسجيل فواضل تقدّر بـ 2.439.924,670 د وقع نقلها إلى ميزانية 2020بنسبة 80 % فقط عملا بأحكام مجلة المحاسبة العمومية وتمّ توزيعها على خلاص الديون المتخلدة بذمة البلدية وتمويل مشاريع البلديّة..

1) المبلغ الجملي لمقابيض الميزانية : إثنان و عشرون مليونا و ثلاثمائة و واحد و ثمانون ألفا وخمسمائة و سبعة عشر دينارا و 192 مليما	22 381 517 192
2) المبلغ الجملي النهائي لمصاريف الميزانية المأذون بدفعها : إثنى عشر مليونا و ستمائة و واحد و تسعون ألفا و تسعمائة و عشرون دينارا و 359 مليما	12 691 920 359
3) مبلغ مقابيض خارج الميزانية المنجزة خلال السنة : ثلاثة عشر مليونا و أربعمائة و ثمانية و عشرون ألفا و تسعمائة و خمسون دينارا و 050 مليما	13 428 950 050
4) مبلغ مصاريف خارج الميزانية المنجزة خلال السنة : أحد عشر مليونا و ماتاتان و إثنان و ستون ألفا و أربعمائة و عشرون دينارا و 374 مليما.....	11 262 420 374
5) المبلغ الجملي للفائض (أو~~العجز~~) بالميزانية : تسعة ملايين و ستمائة و تسعة و ثمانون ألفا و خمسمائة و ستة و تسعون دينارا و 833 مليما	9 689 596 833
6) مبلغ المقابيض المستعملة من العنوان الأول لتسديد مصاريف بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني : ثمانون ألفا و سبعمائة و أربعة وثلاثون دينارا.....	80 734 000
7) الفائض (أو~~العجز~~) بالعنوان الأول بعد طرح مبلغ المقابيض المستعملة من هذا العنوان لتسديد مصاريف بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني : إثنان مليونا و أربعمائة و تسعة و ثلاثون ألفا و تسعمائة و أربعة وعشرون دينارا و 670 مليما	2 439 924 670
8) الفائض (~~أو العجز~~) بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني بعد طرح مبلغ المصاريف المسدّدة بموارد من العنوان الأوّل من جملة نفقات هذين الجزئين : سبعة ملايين و ثلاثة و عشون ألفا و خمسمائة وتسعة و خمسون دينارا و 602 مليما	7 023 559 602
9) الفائض (أوالعجز) بالجزء 5 من العنوان الثاني : ماتتان و ستة و عشرون ألفا و مائة و إثنى عشر دينارا و 561 مليما	226 112 561
10) مبلغ الإعتمادات بالعنوان الأوّل الباقية دون إستعمال إلى حدّ إختتام التصرّف : ثلاثة ملايين و ثمانمائة و تسعة تسعون ألفا و ستمائة و أربعة و خمسون دينارا و 144 مليما.....	3 899 654 144
11) مبلغ الإعتمادات بالجزئين 3 و 4 من العنوان الثاني الباقية دون إستعمال إلى حدّ إختتام التصرّف : سبعة ملايين و ثلاثمائة وأربعة و ثمانون ألفا وأربعمائة و تسعة و ثمانون دينارا و 250 مليما	7 384 489 250
12) مبلغ الإعتمادات بالجزء 5 من العنوان الثاني الباقية دون إستعمال إلى حدّ إختتام التصرّف : ماتتان و ستة و عشرون ألفا و مائة و إثنى عشر دينارا و 561 مليما	226 112 561

وقبل المرور إلى مناقشة الحساب المالي تمّ إنتخاب الآنسة هدى بورقيبة المساعد الأوّل لرئيس البلديّة لرئاسة الجلسة وذلك طبقا لمقتضيات الفصل 218 من مجلّة الجماعات المحليّة وقد أثيرت نقاشات حول الموضوع ذكّر خلالها السيّد الكاتب العام للبلديّة بالمنشور عـ10ـدد المؤرّخ في 10 مارس 2020 الصادر عن رئاسة الحكومة والمتعلّق بالإجراءات الإستثنائيّة للصفقات العموميّة في إطار الحجر الصحّي العام حيث تضمّن ضرورة تحيين البرنامج السّنوي للصفقات العموميّة والجدول الزمني لإبرامها وغيرها من الإجراءات الهادفة في مجملها إلى المحافظة على إستمراريّة المرافق العموميّة مع ضرورة إتّخاذ التدابير الوقائيّة تطبيقا لإجراءات الحجر الصحّي الشامل الذي تمّ إقراره ، كما قدّم السيّد كمال الغمراسي رئيس لجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرّف توضيحا بخصوص مصاريف العنوان الثاني من ميزانيّة سنة 2019 والتي قدّرت بـ 9.958.535,473 د في حين بلغت النّفقات بنفس العنوان 2.347.933,662 د مشيرا إلى أنّ أسباب هذا التأخّر في إنجاز المشاريع المدرجة بالبرنامج الإستثماري السنوي لسنة 2019 هي أسباب خارجة عن نطاق البلديّة تعود أساسا إلى الدّراسات التي تتطلبها إنجاز هذه المشاريع .

هذا وعند المرور إلى المصادقة على الحساب المالي لميزانيّة 2019 غادر السيّد المنذر مرزوق رئيس المجلس البلدي قاعة الجلسات لتمكين أعضائه الحاضرين من التصويت عليه وذلك طبقا لمقتضيات الفصل 218 المذكور أعلاه . وعرض الموضوع للمصادقة وقد حظي الحساب المالي لميزانيّة البلديّة لسنة 2019 بمصادقة جميع أعضاء المجلس البلدي الحاضرين دخلا وصرفا تصرّفا وتجهيزا بعنوانيها الأوّل والثاني .
وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

مواضيع إتتصاويّة

الموضوع الثاني

النظر في وضعيّة المطعم السّياحي المصنّف بمنطقة الفالاز

- **حول الإشغال الوقتي للمطعم السّياحي المصنّف بالفالاز بكامل مكوّناته بالملك العمومي البلدي**

إستقر على ملك بلدية المنستير كامل القطعة 1125 منطقة حرف "c" أقامت عليه منتزه حضري يتضمن عدد المكونات من بينها مطعم سياحي مصنف ، و حيث إعتزمت البلدية تنشيطه بكامل مكوناته و المساحة المحيطة به البالغة 4200 م^2 بما فيها المساحة المغطاة للمطعم .

و على إثر بتة عمومية بتاريخ 06 مارس 2003 أبرمت بلدية المنستير قرار ترخيص في إشغال ملك بلدي عام مطعم الفالاز بكامل مكوناته على مساحة 4200 م^2 مع الفائز بالبتة صاحب أفضل عرض مالي السيد إسكندر الديماسي باعث شركة النصر للتنمية السياحية .

وحددت فترة الإستغلال حسب الفصل 09 من كراس الشروط لمدة سبعة سنوات تمتد من غرة ماي 2003 إلى 30 أفريل 2010 مقابل مبلغ مالي قدره 45 ألف دينار في السنة مع توظيف نسبة زيادة سنوية 5 % تحتسب على آخر مبلغ سنوي مستحق.

و قبل نهاية فعالية قرار الإشغال الأول و إستجابة لمطلب وكيل الشركة تمّ تجديد الترخيص بمقتضى القرار المؤرخ في 22 فيفري 2010 و المسجل بالقباضة المالية بتاريخ 21 أفريل 2010 و ذلك لمدة سبعة سنوات من غرة ماي 2010 إلى 30 أفريل 2017 قابلة للتجديد الضمني مقابل مبلغ 60.304,560 د في السنة دون إقرار نسبة زيادة سنوية.

و حيث صادق المجلس البلدي المنعقد في إطار الدورة العادية الأولى فيفري 2017 بتاريخ 28 فيفري 2017 على تجديد الرخصة للفترة الممتدة من 01 ماي 2017 إلى 30 أفريل 2024 على أن يتم تقدير القيمة الكرائية و الزيادة السنوية من قبل مصالح وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية التي تمت مراسلتها في عديد المناسبات سنوات 2017 و 2018 و 2019 .

و حيث وافتنا مصالح أملاك الدولة بمقتضى مراسلتها عدد 2019/1232 الواردة بتاريخ 09 سبتمبر 2019 بقيمة معلوم الإشغال الوقتي للمساحة المغطاة لمطعم تور الفالاز و الذي يمسح 602 م^2 بمبلغ جملي قدره 108.360,000 د في السنة الواحدة .

و حيث تبين وجود مساحة 1490م^2 من ضمن المساحة الجملية للإستغلال و المقدرة بـ 4200 م^2 داخلة في الملك العمومي البحري منها 700 م^2 مغطاة بالمتانة الخفيفة بمقتضى ترخيص عدد 372 بتاريخ 21 جانفي 2007 و 790م^2 غير مغطاة ، تم تقدير قيمة إشغالها من طرف مصالح وكالة حماية و تهيئة الشريط الساحلي المعلوم السنوي بمبلغ 3.838,200 د في السنة بمقتضى الترخيص السنوي المسند للبلدية بتاريخ 30 ماي 2019.

فالمعروض على المكتب البلدي:

1- تحديد القيمة السنوية بعنوان معلوم الإشغال الوقتي لفضاء مطعم تور الفالاز على ضوء البيانات المقدمة.

- 108.360,000 د القيمة المقدرة من مصالح وزارة أملاك الدولة بعنوان معلوم الإشغال الوقتي السنوي لفضاء مطعم " تور الفالاز ".
- 3.838,200د كلفة الإشغال الوقتي للملك العمومي البحري في السنة .

2- تحديد تاريخ فاعلية العمل بالمعلوم السنوي الجديد علما و أن موعد إنطلاق تجديد العقد هو يوم 01 ماي 2017 إلى غاية 30 أفريل 2024.

وعرض الموضوع على المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 12 مارس 2020 وبعد النّقاش وتبادل الآراء وافق على إحالة الموضوع على أنظار المجلس البلدي للتداول بشأنه .

وتداول المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على إعتماد قيمة الإشغال المقدّرة من قبل مصالح وزارة أملاك الدّولة والشؤون العقّاريّة أي 108.360,000 د إضافة إلى كلفة الإشغال الوقتي للملك العمومي البحري التي مدّتنا بها مصالح وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي وحيث تمّ تقديرها بـ3.838,200 د في السنة وبالتالي تكون القيمة الجمليّة للإشغال الوقتي لفضاء مطعم " تور الفالاز " بـ 112.198,200 د في السنة إنطلاقا من 1 ماي 2017 إلى غاية 30 أفريل 2024 .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

- **النظر في إسترجاع السيد إسكندر الديماسي باعث شركة النصر للتنمية السياحية للمعاليم التي دفعها و المقدرة بـ113.946,683 د للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016**

حيث صادق المجلس البلدي المنعقد في إطار الدورة العادية الأولى فيفري 2017 بتاريخ 08 مارس 2017 على إسترجاع السيد إسكندر الديماسي باعث شركة النصر للتنمية السياحية للمعاليم التي دفعها و المقدرة بـ113.946,683د للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 بعنوان الفترة التي إستغرقها إنجاز وزارة التجهيز و الإسكان و التهيئة الترابية لاشغال حماية الفالاز من الإنجراف للضرر الذي لحق المستغل لهذا الفضاء خلال تلك الفترة ، كما صادق المجلس البلدي المنعقد في إطار الدورة العادية الأولى ماي 2017 بتاريخ 24 ماي 2017 لتحويل الإعتمادات اللازمة للفصل 02201 الفقرة 38 ف.ف 02 لدفع المبلغ المذكور إعلاه لصاحب الشركة .

كما تم إصدار القرار البلدي عـ202ـدد بتاريخ 14 جوان 2017 لتحويل الإعتمادات وصرف المبلغ بعد مصادقة سلطة الإشراف و أمانة المال الجهوية وتم الشروع في الإجراءات .

و في الأثناء ورد على البلدية تقرير دائرة المحاسبات الذي جاء فيه ما مفاده أن البلدية خالفت الفصل 16 من كراس شروط مطعم الفالاز الذي جاء فيه أنه إذا حصل للمستغل منع أو تحجير في إستغلال المحل من أي جهة كانت ، فالبلدية بريئة من كل مطالبة و غير مسؤولة ، و كذا الشأن إذا حصل للمستغل شغب أو ضرر من طرف الغير.

و رغم ذلك شرعت البلدية في ماي 2017 في إجراء تحويل إعتمادات قدرها 113.946,683 د لتعويض الضرر الذي يدعيه صاحب المطعم على ضوء المداولات التالية :

- مداولة المجلس البلدي المنعقد في 30 ماي 2016 المتعلّقة بتسوية وضعيّة إسكندر الدّيماسي المستغلّ للمطعم السّياحي المصنّف بفالاز المنستير و إعفائه من معلوم الإشغال الوقتي خلال فترة أشغال مشروع تهيئة الفالاز.
- مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 30 جويلية 2016 المتعلّقة بالإعفاء من دفع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السياحي الكائن بفالاز المنستير للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 .
- مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 08 مارس 2017 المتعلّقة بإسترجاع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السّياحي المصنّف بكامل مكوّناته للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 ومواصلة مطالبة الشركة بخلاص الدّين المتخلّد بذمّتها .

- مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 24 ماي 2017 المتعلّقة بتحويل إعتماد إلى الفصل المتعلّق بدفع الخطايا والتعويضات .

وتم ذلك دون أن تتثبت من صحة إدعائه حول توقف نشاط المطعم خلال الفترة المشـــار إليها . هـــذا و يتضح للدائرة بالرجوع إلى مصالح وزارة المالية أن الشركة حققت بعنوان نشاط المطعم خلال نفس الفترة رقم معاملات 200 أ.د سنويا أي بما يفوق الرقم المحقق خلال السنة السابقة لبداية الأشغال 157 أ.د "

و بالتحري في الموضوع و دعوة شركة النصر للتنمية السياحية بتقديم ما يؤيد إدعاءها بالضرر الحاصل نتيجة أشغال حماية الفالاز.

قدمت الشركة نسخ من الوثائق التالية :

- عقد إتفاق بين شركة النصر للتنمية السياحية و شركة"Helia Tours Hotels" تضع بمقتضاها هذه الأخيرة حانة مطعم Snak Bar على ذمة شركة النصر للتنمية السياحية لإستغلالها خلال الموسم السياحي 2015.

- شهادة في 07 جانفي 2016 تؤكد ما جاء في الإتفاقية المذكورة و تحدد مكان حانة مطعم Snak Bar وهو نزل الحلية .

- شهادة فـي الـخـصـم بعـنوان الأداءات على الدخل و على الشركات مؤرخة في 03 سبتمبـر 2015 مـمضاة من شـركـة الـنـصـر للـتـنـمـيـة الـسـيـاحـيـة و شركة"Helia Tours Hotels" مفادها أن شركة النصر للتنمية السياحية صرحت بمبلغ 25.704,949 د خام و خصم منها مبلغ 3.855,742 د بعنوان أداءات.

- تقرير إختبار مشترك بين ثلاثى خبراء أنجز بإذن قضائي بتاريخ 26 سبتمبر 2019 يحدد قيمة الأضرار الحاصلة للمطعم جراء أشغال القسط الثاني من مشروع حماية الفالاز كما يلي :

قيمة الأشغال اللازمة لـــرفع المضـرة : 21.000,000 د

قيمة المضرة الحاصلة للأصل التجاري : 188.615,800 د

المجموع : 209.715,800 د

و تجدر الإشارة إلى أن وضعية إستخلاص معلوم إستغلال المطعم سجلت في 31 ديمسمبر 2019 دينا قيمته 141.090,580 د كحد أدنى (في حالة إحتساب 60.304,560 د في السنة)

فالمعروض على المكتب البلدي الموافقة على إحالة الموضوع على المجلس البلدي :
إقرار ما جاء بمداولة المجلس البلدي المنعقد في إطار الدورة العادية الأولى فيفري 2017 بتاريخ 08 مارس 2017 المصادق عليها بتاريخ 03 ماي 2017 و التي قررت إرجاع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السياحي المصنف بكامل مكوناته للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 أو في إلغاء ما جاء بالمداولة المذكورة و مواصلة مطالبة الشركة بخلاص الدين المتخلد بذمتها .
وعرض الموضوع على المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 12 مارس 2020 وبعد النقاش وتبادل الآراء أوصى بـ:

- إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقد في 30 ماي 2016 المتعلّقة بتسوية وضعيّة إسكندر الدّيماسي المستغلّ للمطعم السّياحي المصنّف بفالاز المنستير و إعفائه من معلوم الإشغال الوقتي خلال فترة أشغال مشروع تهيئة الفالاز.
- إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 30 جويلية 2016 المتعلّقة بالإعفاء من دفع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السياحي الكائن بفالاز المنستير للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 .
- إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 8 مارس 2017 المتعلّقة بإسترجاع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السّياحي المصنّف بكامل مكوّناته للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 ومواصلة مطالبة الشركة بخلاص الدّين المتخلّد بذمّتها .

- إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 24 ماي 2017 المتعلّقة بتحويل إعتماد إلى الفصل المتعلّق بدفع الخطايا والتعويضات .مع عرض الموضوع على أنظار المجلس البلدي للتداول بشأنه

وتداول المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على :

- **إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقد في 30 ماي 2016 المتعلّقة بتسوية وضعيّة إسكندر الدّيماسي المستغلّ للمطعم السّياحي المصنّف بفالاز المنستير و إعفائه من معلوم الإشغال الوقتي خلال فترة أشغال مشروع تهيئة الفالاز.**
- **إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 30 جويلية 2016 المتعلّقة بالإعفاء من دفع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السياحي الكائن بفالاز المنستير للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 .**
- **إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 8 مارس 2017 المتعلّقة بإسترجاع معاليم الإشغال الوقتي لفضاء المطعم السّياحي المصنّف بكامل مكوّناته للفترة من 26 جانفي 2014 إلى 21 مارس 2016 ومواصلة مطالبة الشركة بخلاص الدّين المتخلّد بذمّتها.**
- **إلغاء مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 24 ماي 2017 المتعلّقة بتحويل إعتماد إلى الفصل المتعلّق بدفع الخطايا والتعويضات .**

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

مواضيع مالية

الموضوع الثالث

تحويل اعتمادات بالعنوان الأول داخل ميزانية البلدية لسنة 2020

حيث إقتنت البلدية من شركة روسبينا للإتصالات تجهيزات توزيع قصاصات الأسبقية بمبلغ جملي قدره 13804.000 أ.د و لم يتسني لنا خلاصها علي ميزانية 2019 نظرا لورود الفاتورة نهاية السنة المالية " 31 ديسمبر 2019" هذا من ناحية و من ناحية ثانية فإن الإعتماد المرسم بالميزانية لسنة2020 تقدر بـ 2000 د لا يفي بالحاجة ، فالمقترح تحويل اعتمادات من الفصل 02201 /0045/ 000 تعويضات مختلفة إلى الفصل المتعلق باقتناء معدات التصرف الإداري .

هذا و فى جانب أخر تم إقتناء شاحنة كنس و سيارة إدارية و عـ2ـدد شاحنة خفيفة وعـ6ـدد دراجات نارية و جرارو مجرورة حيث أن الإعتماد المرسم بالميزانية لا يكفي لتأمين هاته المقتنايات فالمقترح تحويل اعتماد الى الفصل المتعلق تأمين وسائل النقل في حدود 10.00000 أ.د،

هذا و تجدر الإشارة أن الإعتماد المخصص بالميزانية " تعهد و صيانة وسائل النقل و"تعهد و صيانة المعدات الخصوصية "لا تفي بالحاجة حيث تم إعداد برنامج وظيفي تكميلي لسنة 2020من طرف المكلف بورشة الميكانيك لغاية الترفيع في إعتمادات هذين الفصلين بمبلغ قدره 20.000000 أ.د بالنسبة لوسائل النقل و 50.000000 أ.د بالنسبة للمعدات الخصوصية .

بالدينار

تنقيص الاعتمادات						ترفيع الاعتمادات						
الفصل	الفقرة	ف.ف	بيان الفصل	الاعتمادات المرسمة	مبلغ التنقيص	الإعتمادات النهائية بعد التنقيص	الفصل	الفقرة	ف.ف	بيان الفصل	الاعتمادات المرسمة	مبلغ الزيادة	الإعتمادات النهائية بعد الترفيع
o2201	oo45	ooo	تعويضات مختلفة	116.000	93.804	22.196	O2201	ooo8	oo1	اقتناء معدات التصرف الإداري	2.000	13.804	15.804
							O2201	ooo9	oo1	تأمين وسائل النقل	45.000	10.000	55.000
							O2201	oo10	oo2	تعهد وصيانة وسائل النقل	60.000	20.000	80.000
							O2201	oo10	oo4	تعهد وصيانة معدات خصوصية	90.000	50.000	140.000
الجملـــــة				116.000	93.804	2.196	الجملـــــة				197.000	93.804	290.804

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تحـــويـل إعتماد بالعنوان الأوّل بميزانيّة البلديّة لسنة 2020 قدره 93.804 د من الفصل 02201 الفقرة 0045 والمتـعـلّـق بتعويضات مختلفة موزّعة طبقا للجدول أعلاه إلى الفصول التالية :

- الفصل 02201 الفقرة 0008 الفقرة الفرعيّة 001 والمتعلّق بـإقتناء معدّات التصرّف الإداري : 13.804 د
- الفصل 02201 الفقرة 0009 الفقرة الفرعيّة 001 والمتعلّق تأمين وسائل النقل : 10 أ. د
- الفصل 02201 الفقرة 0010 الفقرة الفرعيّة 002 والمتعلّق تعهّد وصيانة وسائل النقل : 20 أ.د
- الفصل 02201 الفقرة 0010 الفقرة الفرعيّة 004 والمتعلّق بتعهّد وصيانة معدّات خصوصيّة : 50 أ. د

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

الموضوع الرّابع

تحويل اعتمادات داخل ميزانيّة التنمية لسنة 2020

حيث تم تخصيص اعتمادات تقدّر بـ 85.188,495 د بالفصل المتعلق بتجميل مداخل المدن لتهيئة مفترق سقانص وحيث أنّ هذه الإعتمادات لا تفي بالحاجة طبقا للدّراسة الأوليّة فاقترحت لجنة المالية ومتابعة التصرف المنعقدة بتاريخ تحويل إعتماد إضافي يقدّر بـ 33.000,000 د من الفصل المتعلق بتجهيزات إداريّة إلى الفصل تجميل مداخل المدن.

بالدينار

التنقيص في الإعتمادات						الترفيع في الإعتمادات						
الفصل	الفقرة	ف.ف	بيان الفصل	الإعتماد المرسم	مبلغ التنقيص	الإعتمادات النهائية بعد التنقيص	الفصل	الفقرة	ف.ف	بيان الفصل	الإعتماد المرسم	مبلغ الترفيع	الإعتمادات النهائية بعد الترفيع
06604	01	-	تجهيزات إدارية	197.809,150	33.000,000	164.809,150	06615	03	-	تجميل مداخل المدن	85.188,495	33.000,000	118.188,495
					33.000,000							**33.000,000**	

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تحويل إعتماد داخل ميزانيّة التنمية لسنة 2020 قدره 33.000,000 أ.د من الفصل 06604 الفقرة 01 المتعلّق بتجهيزات إداريّة إلى الفصل 06615 الفقرة 03 المتعلّق بتجميل مداخل المدن .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

الموضوع الخامس

تعديل ميزانية البلديّة لسنة 2020 : توزيع إعتمادات إضافية والترفيع في الميزانية

بمناسبة تنقيح ميزانية البلدية لسنة 2020 تمّ ترسيم تقديرات بمبلغ 840.000,000 د بالفصل 000/02/8002 المناب من الدعم السنوي بعنوان الإستثمار موارد السنة وتمّ توزيعها بباب النفقات بالمشاريع المبرمجة بالمخطط الإستثماري التشاركي لسنة 2020.

وحيث تمّ تحويل اعتمادات من الأمين العام للخزينة لفائدة بلدية المنستير قدرت بـ 921.824,000 د كمناب من الدعم السنوي بعنوان الإستثمار وبذلك تمّ تسجيل إعتمادات إضافيّة قدّرت بـ 81.824,000 د.

(921.824,000 – 840.000,000 = 81.824,000 د)

وحيث نظرت لجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرف في الموضوع بجلستها المنعقدة في 27 ماي 2020 واقترحت ما يلي :

- إضافة اعتماد قدره 40.000,000 د للفصل 06.606/2 إقتناء معدات وتجهيزات أخرى لإقتناء موزع وقود ثاني وخزان ثالث سعة 20 ألف لتر من نوع قازوال رفيع.
- إضافة اعتماد قدره 41.824,000 د لتهيئة مفترق سقانص ليصبح المبلغ الجملي المخصص لتهيئة المفترق 160.012,495 د.

فالمعروض على أنظار المجلس البلدي :

- توزيع الإعتمادات المقدّر بـ 81.824,000 د طبق المقترح أعلاه
- الترفيع في موارد العنوان الثاني 11.029.596,663 د إلى 11.111.420,663 د أي بزيادة قدرها 81.824,000 د
- الترفيع في نفقات العنوان الثاني من 11.137.596,663 إلى 11.219.420,663 د أي بزيادة قدرخا 81.824,000 د.
- الترفيع في المبلغ الجملي للميزانية دخلا وصرفا من 25.339.727,364 د إلى 25.421.551,364 د أي بزيادة قدرها 81.824,000 د.

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل ميزانية البلديّة لسنة 2020 : توزيع إعتمادات إضافية والترفيع في الميزانية كما تمّ شرحه أعلاه .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

الموضوع السادس

تخصيص اعتماد لتهيئة محيط حاويات الفضلات المنزلية بالمدينة

حرصا على احترام شروط الصحة والسلامة بطرقات المدينة تعتزم البلديّة تهيئة محيط حاويات الفضلات المنزلية بما يمكن من تعهد وصيانة وغسل الحاويات دوريّا مع ربط أرضيتها بمجاري تصريف مياه الأمطار.

وحيث تمّ تسجيل فواضل بالفصل 06/06614 عمليات التهيئة والتهذيب الأخرى بمبلغ قدره 20.000,000 د. فاقترحت لجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرف في جلستها المنعقدة بتاريخ 27 ماي 2020 تخصيص هذا الإعتماد لتهيئة محيط حاويات الفضلات المنزلية.

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين تخصيص إعتمادا قدره 20.000,000 د لتهيئة محيط حاويات الفضلات المنزليّة بالمدينة .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع السّابع

تخصيص إعتمادات لإقتناء عدد 5 آلة ناسخة

نظرا لحاجة الإدارة البلدية لعدد 5 آلة ناسخة لحسن تسيير مصالحها الإداريّة وحيث أن عدد 3 آلات ناسخة توجد بكل من دائرة سقانص وإدارة النظافة والمحيط والإدارة الفرعية للمحاسبة في حالة سيئة ما يستوجب تعويضها، فالمقترح تخصيص إعتماد قدّر بـ 15.000,000 د بالفصل 06604 " تجهيزات إداريّة " ليتسنّى إقتناء الآلات الناسخة لكل من دائرة سقانص، إدارة النظافة والمحيط والإدارة الفرعية للمحاسبة وعدد 2 آلة ناسخة صغيرة لكل من مكتب رئيس البلديّة والكاتب العام علما وأنّه يوجد فواضل بالفصل المذكور تقدّر بـ 48.572,750 د.

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تخصيص إعتماد يقدّر بـ15.000,000 د بالفصل 06604 تجهيزات إداريّة لإقتناء آلات ناسخة لكلّ من دائرة سقانص وإدارة النّظافة والمحيط والإدارة الفرعيّة للمحاسبة وعـ2ـدد آلة ناسخة صغيرة لكلّ من مكتب رئيس البلديّة والكاتب العام .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض .

مواضيع جبائيّة

الموضوع الثامن

حول الحطّ الكلّي من المعلوم على العقّارات المبنيّة لفائدة العائلات المنتفعة بإعانة من الدولة أو الجماعات المحليّة

تنص الفقرات الثانية و الثالثة و الرابعة من الفصل السادس من مجلة الجباية المحلية الصادرة بالقانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 على أنه :

- يقع حط المعلوم على العقارات المبنية كليا من طرف الجماعات المحلية بالنسبة للمطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية من ذوي الدخل المحدود المنتفعين بإعانة من الدولة أو من الجماعة المحلية .

- يمنح الحط المنصوص عليه بالفقرة || من هذا الفصل بقرار من رئيس الجماعة المحلية بناء على مداولة مجلس الجماعة المحلية بعد أخذ رأي لجنة المراجعة المنصوص عليها بالفصل 24 من هذه المجلة

- تضبط شروط و طرق تطبيق الحط بأمر"

و حيث ضبط الأمر عدد 1254 لسنة 1998 المؤرخ في 08 جوان 1998 شروط و طرق تطبيق الحط من المعلوم المستوجب على العقارات المبنية .

كما أضاف الفصل 52 من قانون المالية لسنة 1999 أنه يعفى من المعلوم لفائدة الصندوق الوطني لتحسين السكن الأشخاص المنتفعين بالحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية.

و حيث تقدمت المواطنة فتحية بلعيد صاحبة بطاقة التعريف الوطنية عدد 04114374 و المواطنة بوراوية بوزقرو صاحبة بطاقة التعريف الوطنية عدد 04163524 بمطلبين للإنتفاع بالحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية بإعتبارهما من ذوي الدخل المحدود وتتمتعان بإعانة قارة من الدولة .

فراسلت المصالح البلدية الإدارة الجهوية للشؤون الإجتماعية بالمنستير بخصوص الوضعية الإجتماعية للمواطنتين المذكورتين أعلاه ، و تمت الإجابة بأنهما تنتفعان بمنحة قارة من الدولة ضمن البرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة .

و عرض الموضوع على أنظار لجنة المراجعة المنعقدة بتاريخ 12 سبتمبر 2019 و إقترحت الحط الكلي من من المعلوم على العقارات المبنية للفصلين المذكورين أسفله حسب المعطيات التالية :

الإسم و اللقب ب.ت.و	العنوان	الفصل بجدول تحصيل الأداءات البلدية و عدد السنوات المثقلة	المعلوم الراجع للبلدية	المعلوم الراجع للصندوق الوطني لتحسين السكن	المعلوم الجملي
فتحية بلعيد 04114374	حي الرياض	150008491001 من 2014 إلى 2020	409,500	163,800	573,300
بوراوية بوزقرو 04163524	سيدي نصر	707325022001 من 2016 إلى 2020	117,000	39,000	156,000

وعرض الموضوع على المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 28 فيفري 2020 وبعد النّقاش وتبادل الآراء وافق بعرضه على أنظار المجلس البلدي للتداول بشأنه.

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على الحط الكلي من المعلوم على العقارات المبنية للفصلين المذكورين أعلاه .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع التاسع

حول تخفيف العبء الجبائي على المطالبين بخلاص الأداء البلدي وتيسير الإنخراط فيه

حول إصلاح خطأ ورد بمراولة المجلس البلدي بتاريخ 02 ديسمبر 2019

صادق المجلس البلدي في دورته العادية الرابعة 'نوفمبر 2019' المنعقدة بتاريخ 02 ديسمبر 2019 على تخفيف العبء الجبائي على المطالبين بخلاص الأداء البلدي و تيسير الإنخراط فيه بالنسبة للمواطنين المذكورين بالجداول المصاحبة للمداولة.

وحيث تسرّب خطأ في بيانات أحد العقّارات موضوع الإعتراض في القائمة رقم 1- عدد رتبي 63 من الجداول المصاحبة للمداولة وذلك نتيجة تشابه في الأسماء حسب المعطيات التالية:

***البيانات الخاطئة :**

المعاليم الموظفة بعنوان الأداءات على العقارات المبنية المقترح طرحها								المعاليم الموظفة بعنوان الأداءات على العقارات المبنية المقترح توظيفها		
ع/ر	إسم المعترض	عدد الفصل	عدد السنوات موضوع الإعتراض	المبلغ الجملي المقترح طرحه	الوثائق المؤيدة لخضوع العقار للمعلوم على العقارات المبنية	المبلغ الجملي للطرح على الأراضي غير المبنية	المساحة المغطاة المصرح بها أو موضوع المعاينة	المعلوم السنوي على العقارات المبنية	المعلوم الجملي للمعلوم على العقارات المبنية
63	الحبيب السكندراني	050503124000	من 2002 إلى 2019	561,600	كشوفات إستهلاك كهرباء و رخصة بناء	411,600 من 2007 إلى 2019	100 م^2	36,400	473,200

و صوابه مايلي:

ع/ر	إسم المعترض	عدد الفصل	عدد السنوات موضوع الإعتراض	المبلغ الجملي المقترح طرحه	الوثائق المؤيدة لخضوع العقار للمعلوم على العقارات المبنية	المبلغ الجملي للطرح على الأراضي غير المبنية	المعاليم الموظفة بعنوان الأداءات على العقارات المبنية المقترح طرحها			المساحة المغطاة المصرح بها أو موضوع المعاينة	المعلوم السنوي على العقارات المبنية	المعلوم الجملي للمعلوم على العقارات المبنية	المعاليم الموظفة بعنوان الأداءات على العقارات المبنية المقترح توظيفها
63	حبيب السكتراني في حق ورثة منصور بن ناجي السكندراني	202220314000	من 2002 إلى 2019	3.569,570	كشوفات إستهلاك كهرباء رخصة بناء	3.091,750 من 2007 إلى 2019				100 م²	36,400	473,200	

و عرض الموضوع على أنظار المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 02 مارس 2020 و وافق على إحالة الموضوع على المجلس البلدي للمصادقة بعد إعادة النظر فيه من قبل لجنة مراجعة المعاليم.

هذا ونظرت لجنة مراجعة المعاليم في الموضوع بجلستها المنعقدة بتاريخ 12 مارس 2020 وأقّرت ما جاء بمداولة المكتب البلدي

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على إصلاح خطأ تمثّل في تشابه في الأسماء تضمّنته مداولة المجلس البلدي المؤرّخة في 2 ديسمبر 2019 حول تخفيف العبء الجبائي على المطالبين بخلاص الأداء البلدي وتيسير الإنخراط فيه وذلك كما تمّ بيانه بالجدول أعلاه .
وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع العاشر

حول إرجاع مبلغ مالي تم دفعه على وجه الخطأ

حيث إستقر على ملك المواطن علي بن سالم بن محمد نقارة بناية بمنطقة العقبة عدد 251 تتكون من 6 مساكن في حين أنه قام بخلاص عدد 7 عقارات وقع ترسيمها بجداول تحصيل الأداءات على العقّارات المبنيّة بإسمه على وجه الخطأ و بعد إجراء المعاينات و التحريات تبيّن أنّ المعني بالأمر قام بخلاص الفصل 787501236007 للمدة من 2011 إلى 2017 دون أن يتفطن أنه يقوم بخلاص عقار سابع و عرض الموضوع على لجنة المراجعة بتاريخ 18 جانفي 2019 و إقترحت إرجاع المبلغ المالي المدفوع بغير حق و قدره مائة وأربعة وسبعون دينارا و720 مليم 174,720 د بعنوان مناب البلدية من المعلوم على العقارات المبنية لسنوات من 2011 إلى2017 المستخلصة بالوصلين عدد 9688 وعدد 9689 بتاريخ 02 أوت 2017.

وعرض الموضوع على أنظار المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 02 مارس 2020 وبعد النّقاش وتبادل الآراء وافق على إحالة الموضوع على المجلس البلدي للمصادقة على إرجاع المبلغ الذي تم دفعه على وجه الخطأ و طرح الفصل 787501236007 من جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية.

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على إرجاع المبلغ الذي تم دفعه على وجه الخطأ وقدره مائة وأربعة وسبعون دينارا و720 مليم 174,720 د إلى المواطن علي بن سالم بن محمد نقارة و طرح الفصل 787501236007 من جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية.

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع الحادي عشر

حول إلغاء القرار البلدي المتعلق بضبط معلوم الإشغال الوقتي للأجزاء الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالإستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات أو تجهيزات خفيفة بهذه الأجزاء

حيث لم يتعرض الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 و المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها إلى معلوم الإشغال الوقتي للملك العمومي البلدي مكتفيا بتحديد معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام (0,150 د كحد أدنى للمتر المربع الواحد في اليوم)

هذا و كان المجلس البلدي قد صادق في 16 جويلية 2019 على ضبط معلوم الإشغال الوقتي لأجزاء الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالإستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات أو تجهيزات خفيفة بهذه الأجزاء و لم يكن مصنفا من ضمن الأكشاك و ذلك بحساب 0,150 د / للمتر المربع الواحد في اليوم و تبعا لذلك تم إصدار القرار البلدي عدد 284 بتاريخ 23 أوت 2019 المكمل للقرار البلدي عـ449ـدد بتاريخ 28 ديسمبر 2018.

علما و أن البلدية كانت قد أصدرت تراخيص في إشغال الملك العمومي البلدي في الحالات التالية :

- ترخيص مؤرخ في 01 ماي 2003 لفائدة شركة النصر للتنمية السياحية يتعلق بمطعم سياحي بالفالاز بكامل مكوناته بمساحة مغطاة تبلغ 602 م² لمدة 7 سنوات و في حدود مساحة جملية قدرها 4200 م ² بمعلوم سنوي نهائي قدره 45 ألف دينار (بحساب 0,029 د للمتر المربع الواحد) و ذلك على إثر بتة عمومية بسعر إفتتاحي سنوي قدره 18 ألف دينار (بحساب 0,012 د / للمتر المربع في اليوم الواحد)
- ترخيص مؤرخ في 2003/09/22 لفائدة شركة ألعاب الفالاز يتعلق بمساحة 638 م ² بمنتزه الفالاز بمعلوم سنوي قدره 5 آلاف دينار مفصلة كما يلي :

- 0,030 د / المتر المربع في اليوم الواحد و بحساب مدة عمل فعلية تساوي 120 يوما في السنة لمساحة 138 م ² .
- 0,150 د/ المتر المربع في اليوم الواجد و بحساب مدة عمل فعلية تساوي 60 يوما في السنة لمساحة 500 م ² .

- ترخيص مؤرخ في 01 ماي 2012 لفائدة السيد فريد بن عرفي يتعلق بمشربة الفالاز بكامل مكوناتها لمدة 6 سنوات و في حدود مساحة جملية قدرها 1600 م ²
- و ذلك على إثر بتة عمومية بمعلوم سنوي لفائدة صاحب أفضل عرض فني قدره 24 ألف دينار في السنة بحساب (0,041 د للمتر المربع في اليوم الواحد).
- كما تحصلت البلدية بتاريخ 30 ماي 2019 على ترخيص في الإشغال الوقتي للملك العمومي البحري بمساحة 1490م² كائنة ضمن المساحة المستغلة من قبل المطعم السياحي بالفالاز المذكور أعلاه و ذلك بمعلوم سنوي قدره 3.838,200 د بحساب (0,007 د للمتر المربع في اليوم الواحد).

و قد تبين للجنة الشؤون المالية و متابعة التصرف أن إحتساب معلوم 0,150 د للمتر المربع الواحد في اليوم طبق القرار البلدي عـ284ـدد مؤرخ في 23 أوت 2019 يترتب عليه توظيف معاليم مشطة لا تشجع أصحاب المشاريع و المستثمرين .

و في ظل ما تقدم ذكره عرض الموضوع مجددا على أنظار لجنة الشؤون المالية و متابعة التصرف في جلستها المنعقدة في 11 فيفري 2020 فإقترحت مايلي :

- أولا : إلغاء ما جاء بمداولة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 16 جويلية 2019 المتعلق بضبط معلوم الإشغال الوقتي لأجزاء من الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالإستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات خفيفة و لم يكن مصنفا ضمن الأكشاك و إيقاف العمل بالقرار البلدي عـ284ـدد بتاريخ 23 أوت 2019 المتخذ إستنادا على تلك المداولة.
- ثانيا : يحدد المجلس البلدي معلوم الإشغال الوقتي لأجزاء من الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالإستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات خفيفة موضوع عقد الإشغال الوقتي و ذلك حالة بحالة بإعتماد المقاييس التالية :
  - القيمة الكرائية التجارية للمتر المربع بالمنطقة البلدية .
  - أهمية المساحة المخصصة للمشروع.
  - أهداف المشروع و مكوناته
  - قيمة الإستثمار و تأثيره على النشاط الإقتصادي و التشغيل بالمدينة.

و ذلك إعتمادا على الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 المتعلق بضبط شروط و صيغ الإشغال الوقتي و لزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي و تحديدا الفصل الثاني منه الذي جاء فيه أن عقد الإشغال الوقتي يتضمن المعاليم المستوجبة على الإشغال الوقتي وفق التشريع الجاري به العمل ، أوالمقابل المحدد من قبل المجلس البلدي على أساس القيمة الكرائية التجارية للمتر المربع بالمنطقة البلدية في غياب تحديد المعلوم.

وعرض الموضوع على المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 12 مارس 2020 و بعد النقاش و تبادل الآراء وافق على إحالة الموضوع على أنظار المجلس البلدي للتداول في إلغاء القرار البلدي عدد 284 بتاريخ 23 أوت 2019 .

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على :

- **أولا : إلغاء ما جاء بمداولة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 16 جويلية 2019 المتعلق بضبط معلوم الإشغال الوقتي لأجزاء من الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالإستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات خفيفة و لم يكن مصنفا ضمن الأكشاك و إيقاف العمل بالقرار البلدي عـ284ـدد بتاريخ 23 أوت 2019 .**
- **ثانيا : يحدد المجلس البلدي معلوم الإشغال الوقتي لأجزاء من الملك العمومي البلدي الذي يتصف بالإستمرارية و يقتضي تثبيت إحداثات خفيفة موضوع عقد الإشغال الوقتي و ذلك حالة بحالة بإعتماد المقاييس التالية :**

- **القيمة الكرائية التجارية للمتر المربع بالمنطقة البلدية .**
- **أهمية المساحة المخصصة للمشروع.**
- **أهداف المشروع و مكوناته.**
- **قيمة الإستثمار و تأثيره على النشاط الإقتصادي و التشغيل بالمدينة.**

و ذلك إعتمادا على الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 المتعلّق بضبط شروط وصيغ الإشغال الوقتي ولزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي . وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع الثاني عشر

حول ضبط معلوم الإشغال الوقتي للأجزاء الملك العمومي البلدي بالنسبة لفضاء ألعاب الفالاز على سبيل التسوية

حدّد القرار البلدي عـ284ـدد بتاريخ 23 أوت 2019 معلوم الإشغال الوقتي لأجزاء الملك العمومي البلدي الّذي يتّصف بالإستمراريّة ويقتضي تثبيت إحداثات أو تجهيزات خفيفة بهذه الأجزاء بـ0,150 د للمتر المربع الواحد ، وحيث تبيّن للجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرّف أنّه يترتّب عليه توظيف معاليم مشطّة لا تشجّع أصحاب المشاريع والمستثمرين ولإيجاد حل لهذه الوضعية عرض الموضوع مجددا على أنظار اللّجنة المذكورة أعلاه في جلستها المنعقدة بتاريخ 11 فيفري 2020 فإقترحت مايلي :

- إعتماد الأمر عدد 362 لسنة 2007 المؤرخ في 19 فيفري 2007 المتعلق بضبط شروط و صيغ الإشغال الوقتي و لزمة المرفق العمومي في الملك العمومي البلدي و تحديدا الفصل الثاني منه الذي ينص في فقرته الرابعة على أن عقد الإشغال الوقتي يتضمن المعاليم المستوجبة على الإشغال الوقتي وفق التشريع الجاري به العمل ، أو المقابل المحدد من قبل المجلس البلدي على أساس القيمة الكرائية التجارية للمتر المربع بالمنطقة البلدية في غياب تحديد المعلوم ، وهو ما ينطبق في هذه الحالة .

علما وأن البلدية كانت قد أصدرت تراخيص في إشغال الملك العمومي البلدي في الحالات التالية :

- ترخيص مؤرخ في 01 ماي 2003 لفائدة شركة النصر للتنمية السياحية يتعلق بمطعم سياحي بالفالاز بكامل مكوناته لمدة 7 سنوات و في حدود مساحة جملية قدرها 4200 م ² بمعلوم سنوي نهائي قدره 45 ألف دينار (بحساب 0,029 د للمتر المربع الواحد) و ذلك على إثر بتة عمومية بسعر إفتتاحي سنوي 18 ألف دينار (بحساب 0,012 د / للمتر المربع في اليوم الواحد)

- ترخيص مؤرخ في 2003/09/22 لفائدة شركة ألعاب الفالاز يتعلق بمساحة 638 م ² بمنتزه الفالاز بمعلوم سنوي قدره 5 آلاف دينار مفصلة كما يلي :

- 0,030 د / المتر المربع في اليوم الواحد و بحساب مدة عمل فعلية تساوي 120 يوما في السنة لمساحة 138 م ^{2} .
- 0,150 د / المتر المربع في اليوم الواجد و بحساب مدة عمل فعلية تساوي 60 يوما في السنة لمساحة 500 م ^{2} .
- ترخيص مؤرخ في 01 ماي 2012 لفائدة السيد فريد بن عرفي يتعلق بمشربة الفالاز بكامل مكوناتها لمدة 6 سنوات و في حدود مساحة جملية قدرها 1600 م ^{2} و ذلك على إثر بتة عمومية بمعلوم سنوي لفائدة صاحب أفضل عرض فني قدره 24 ألف دينار في السنة بحساب (0,041 د للمتر المربع في اليوم الواحد).
- كما تحصلت البلدية بتاريخ 30 ماي 2019 على ترخيص في الإشغال الوقتي للملك العمومي البحري بمساحة 1490م^2 كائنة ضمن المساحة المستغلة من قبل المطعم السياحي بالفالاز المذكور أعلاه و ذلك بمعلوم سنوي قدره 3.838,200 د بحساب (0,007 د للمتر المربع في اليوم الواحد).

و إستئناسا بالقيمة الكرائية التجارية للمتر المربع في الحالات المذكورة أعلاه إقترحت اللجنة مايلي :

- ✓ تجديد معلوم الإشغال الوقتي لفائدة شركة ألعاب الفالاز على سبيل التسوية بحساب 0,030 د / للمتر المربع الواحد في اليوم لكامل المساحة المستغلة و البالغة 2302 م^2 طبقا للمساحة المضبوطة من طرف فني دائرة المدينة الثانية.
- تجديد العقد بطلب كتابي من المستغل سنويا و لمدة أقصاها 03 سنوات مع إمكانية التجديد بعد الرجوع للمجلس البلدي.

و عـــرض الموضوع على المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 12 مارس 2020 و بعـد النقاش وتبادل الآراء وافق على إحالة الموضوع على أنظار المجلس البلدي للتداول .

وتـداول الـمجلـس الـبلـدي المـنـعـقـد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على :

- **ضبط معلوم 0,040 د / للمتر المربع الواحد في اليوم لكامل المساحة المستغلة من طرف شركة ألعاب الفالاز و البالغة 2302 م^2 طبقا للمساحة المضبوطة من طرف فني دائرة المدينة الثانية.**
- **يدخل عقد الإشغال الوقتي حيز التنفيذ بمفعول رجعي و على سبيل التسوية إنطلاقا من 01 جانفي 2019**
- **يتم تجديد العقد بطلب كتابي من المستغل سنويا و لمدة أقصاها 03 سنوات .**

- **يستوجب التجديد بعد إنقضاء 3 سنوات الرجوع للمجلس البلدي لإتخاذ قرار في ذلك من عدمه.**

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

مواضيع إقتصاديّة

الموضوع الثالث عشر

المصادقة على نتيجة لزمة سوق الجملة للخضر و الغلال لسنة 2020

حيث صادق المجلس البلدي المنعقد في جلسته إستثنائية بتاريخ 21 أكتوبر 2019 على إستلزام سوق الجملة للخضر و الغلال لسنة 2020 حسب المعطيات التالية :

طريقة اللزمة : بالظروف المغلقة .

مدة اللزمة : سنة واحدة 2020 .

السعر الإفتتاحي : 15.000,000 د .

موقع السوق : المنطقة الصناعية طريق بئر الزيرة.

و على إثر إجراء بتة عمومية بتاريخ 27 ديسمبر 2019 فاز السيد حمدي الهلالي باللزمة بمبلغ قدره 17.200,000 د.

و حيث نص الفصل 84 من القانون عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 09 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية على أنه :" ...تختص الجماعات المحلية بالتداول في عقود اللزمات و مدتها وجوانبها المالية و إقرارها بعد اللجوء إلى المنافسة و التقيد بقواعد الشفافية ..." لذا المعروض المصادقة على نتيجة لزمة سوق الجملة للخضر و الغلال لسنة 2020.

وعرض الموضوع على المكتب البلدي المنعقد بتاريخ 28 فيفري 2020 وبعد النّقاش وتبادل الآراء وافق بعرضه على أنظار المجلس البلدي للتداول فيه .

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على نتيجة لزمة سوق الجملة للخضر و الغلال لسنة 2020 .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع الرّابع عشر

تمرير عقد إستغلال المعرض التجاري ليالي رمضان التجارية و الثقافية المنتصب في النصف الثاني من شهر رمضان لسنة إضافيّة بعنوان سنة 2023

على إثر بثّة عموميّة بتاريخ 10 ماي 2019 منحت بلديّة المنستير إستغلال المعرض التجاري ليالي رمضان التجاريّة والثقافيّة المنتصب خلال النصف الثاني من شهر رمضان لمدّة أربعة سنوات من 2019 إلى 2022 إلى الفائز بالبثّة محمد الصيّادي وحيث تعذّر تنظيم هذه التظاهرة بسبب الإجراءات الوقائيّة الإستثنائيّة التي تمّ إتّخاذها في إطار التوقّي من إنتقال عدوى فيروس كورونا حرصا على ضمان سلامة المواطنين طبقا للأمر الحكومي عـ 156ـدد لسنة 2020 مؤرّخ في 22 مارس 2020 المتعلّق بتطبيق إجراءات الحجر الصحّي الشامل .

كما نظرت لجنة الشؤون الإقتصادية في جلستها المنعقدة بتاريخ 13 ماي 2020 في جميع العقود التي توقفت بسبب الأمر السالف الذكر و أوصت بإحالتها على أنظار المجلس البلدي للتداول في تسويتها .

و بطلب من الفائز بالبثة بمقتضى مراسلته عـ2196ـدد بتاريخ 21 ماي 2020 من تمكينه من تعويض عدم إستغلال المعرض هذا العام بسنة إضافية بعنوان سنة 2023 ، تقترح لجنة الشؤون الإقتصادية في هذا الإطار الموافقة على طلبه .

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تمديد عقد إستغلال المعرض التجاري ليالي رمضان التجارية و الثقافية المنتصب في النصف الثاني من شهر رمضان لسنة إضافيّة بعنوان سنة 2023 .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع الخامس عشر

حول تمرير عقد خدمة رفع السيّارات و الشاحنات المخالفة لعلامات الوقوف بمدينة المنستير

على إثر بثّة عمومية بتاريخ 05 ماي 2017 تم إسناد لزمة خدمة رفع السيارات والشاحنات المخالفة لعلامات الوقوف بالطريق العام داخل مدينة المنستير إلى شركة مراد للنقل ممثلة في شخص وكيلها محمد الأحمر لمدة سنة قابلة للتجديد مرتين على أن يبدأ مفعول اللزمة بداية من يوم 15 ماي 2017 .

وحيث توقف نشاط خدمة رفع السيارات بتاريخ 23 مارس 2020 إلى 10 ماي 2020 أي لمدة 49 يوما خلال فترة الذروة لجائحة كورونا وذلك عملا بالأمر الحكومي ع-156-دد لسنة 2020 مؤرخ في 22 مارس 2020 المتعلق بتطبيق إجراءات الحجر الصحي الشامل.

وحيث تقدم المستلزم بمطلب تحت ع-1999-دد بتاريخ 06 ماي 2020 يرغب فيه مواصلة نشاطه علما و أن تاريخ نهاية اللزمة يوم 14 ماي 2020 و تم عرضه على أنظار لجنة الشؤون الإقتصادية بتاريخ 13 ماي 2020 و أوصت بالموافقة بصفة إستثنائية لحالة الضرورة على مواصلة العمل بعقد اللزمة الحالي للمدة المتراوحة من 15 ماي 2020 إلى 02 جويلية 2020 و مراسلة المستلزم وإعلامه بذلك مع إحالة الموضوع على أنظار المجلس البلدي للتداول فيه.

و طبقا للعقد و لكراس شروط اللزمة تم تمكينه من مباشرة العمل لمدة 49 يوما التي توقف فيها نشاطه بداية من يوم الجمعة 15 ماي 2020 إلى يوم الخميس 02 جويلية 2020 بطريقة عادية مع إضافة أيام الأحد حصريا بمحيط السوق المركزية فقط ، وحيث تقدّم المستلزم كذلك بمطلب آخر يرغب بمقتضاه تعويضه عن الأيّام الناجمة عن تأخير في تنفيذ اللّزمة من 15 ماي 2017 إلى 27 جوان 2017 ، وآقترحت اللّجنة إحالته على أنظار المجلس البلدي للتداول في الموضوع .

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على تمديد عقد خدمة رفع السيّارات و الشاحنات المخالفة لعلامات الوقوف بمدينة المنستير لمدّة 49 يوما بداية من 15 ماي 2020 إلى 2 جويلية 2020 .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

الموضوع السّادس عشر

توقف اللّزمات البلديّة خلال الحجر الصحّي

تبعا للبلاغ المشترك بين وزارات الداخليّة والتّجارة والشؤون المحليّة والفلاحة والموارد المائيّة والصيد البحري والّذي حدّد أيّام عمل أسواق الجملة بكامل تراب الجمهوريّة خلال فترة الحجر الصحّي الشامل على أيّام الثلاثاء والخميس والسبت من تاريخ 26 مارس 2020 وعلى بلاغ وزير التّجارة القاضي بإعادة عمل أسواق الجملة كافّة أيّام الأسبوع ما عدى راحتها العاديّة بداية من تاريخ 31 مارس 2020 .

وتبعا لتعطّل عمل اللّزمات البلديّة خلال فترة الحجر الصحّي الشامل وأثره السلبي على أصحابها ، وحرصا على دعم الموارد البلديّة ،

إقترحت لجنة الشؤون الماليّة ومتابعة التصرّف ولجنة الشؤون الإقتصاديّة في جلستهما المشتركة بتاريخ 27 ماي 2020 التمديد في عقود اللّزمات البلديّة التي توقفت عن العمل

سواء بقرارت حكوميّة أو بقرارت المجلس البلدي وذلك في حدود الفترة التي توقف فيها النّشاط ، على أن يتمّ خلاص كامل المدّة قبل موفّى السنة الماليّة الجارية وقبل إبرام ملاحق عقود في الغرض ، وذلك ما لم تصدر نصوص تتنافى وهذا القرار في الأثناء .

وتداول المجلس البلدي المنعقد في إطار جلسة إستثنائيّة بتاريخ 29 ماي 2020 في الموضوع وبعد النّقاش وتبادل الآراء صادق بإجماع أعضائه الحاضرين على التمديد في عقود اللّزمات البلديّة التي توقفت عن العمل سواء بقرارت حكوميّة أو بقرارت المجلس البلدي وذلك في حدود الفترة التي توقف فيها النّشاط ، على أن يتمّ خلاص كامل المدّة قبل موفّى السنة الماليّة الجارية وقبل إبرام ملاحق عقود في الغرض ، وذلك ما لم تصدر نصوص تتنافى وهذا القرار في الأثناء .

وكلّف المجلس رئيسه بإتّخاذ الإجراءات الإداريّة والقانونيّة اللاّزمة في الغرض.

ورفعت الجلسة في حدود السّاعة الثالثة والنصف بعد الزّوال .

المنذر مرزوق	
هدى بورقيبة	
فوزي البرجيني	
عفيف البوّاب	
خليفة بيزيد	
فرجيّة السّخيري البرقاوي	
رياض البحوري	
نجوى بوزقرو بسباس	
كمال الغمراسي	
آمال البحوري عبد اللّطيف	
منصور العجمي	
أحمد غديرة	
إيناس الصيّادي	

هيفاء الجزيري	
كمال هلال	
وئام البنزرتي	
منية هنيّة	
سرور دغيم	
ياسر سهيل العويتي	

رئيس البلديّة

المنزر مرزوق